

مطلب نفاذ إلى معلومة

(القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحقوق في النفاذ إلى المعلومة)

1. إرشادات خاصة بطلب النفاذ إلى المعلومة⁽¹⁾:

<input type="checkbox"/> شخص طبيعي
- الاسم واللقب:
- العنوان:
- الهاتف: الفاكس: العنوان الإلكتروني:
<input type="checkbox"/> شخص معنوي
- التسمية الاجتماعية:
- عنوان المقر الاجتماعي:
- الهاتف: الفاكس: العنوان الإلكتروني:

2. المعلومة المطلوب النفاذ إليها:

بيان المعلومة	الهيكل المعني	المرجع (إن وُجد)	ملاحظات أخرى

ملاحظة: لا يلزم طالب النفاذ بذكر الأسباب أو المصلحة من الحصول على المعلومة.



3. صيغة النفاذ إلى المعلومة المطلوب النفاذ إليها⁽¹⁾:

- الاطلاع على المعلومة على عين المكان⁽²⁾ الحصول على نسخة ورقية من المعلومة
- الحصول على نسخة إلكترونية من المعلومة⁽³⁾ الحصول على مقتطفات من المعلومة

في

(إمضاء الطالب)

وصل في إيداع مطلب نفاذ إلى المعلومة
تاريخ الإيداع: الرقم المرجعي:
المصاحب (إن وُجدت):
الختم

- 1- توضع العلامة (x) داخل الخانة المناسبة.
- 2- ما لم يكن في ذلك إضرار بما
- 3- عند الإمكان